

المجلس التنفيذي
الدورة الرابعة والأربعون بعد المائة
روما، 14-15 مايو/أيار 2025



اختيار الرئيس الخارجي لهيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الرابع عشر لموارد الصندوق

الوثيقة: EB 2025/144/R.14

بند جدول الأعمال: 6(أ)

التاريخ: 23 أبريل/نيسان 2025

التوزيع: عام

اللغة الأصلية: الإنكليزية

للموافقة

الإجراء: المجلس التنفيذي مدعو إلى الموافقة على عملية اختيار الرئيس الخارجي لهيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الرابع عشر لموارد الصندوق، بما في ذلك معايير الاختيار ودور رئيس الهيئة، على النحو الوارد في القسمين رابعا وخامسا من هذه الوثيقة.

الأسئلة التقنية:

Ronald Thomas Hartman

مدير

شعبة الانخراط العالمي والشراكات وتعبئة الموارد

البريد الإلكتروني: r.hartman@ifad.org

كلوديا تن هاف

سكرتيرة الصندوق

مكتب سكرتير الصندوق

البريد الإلكتروني: c.tenhave@ifad.org

للمزيد من المعلومات بشأن تجديرات موارد الصندوق، يرجى زيارة www.ifad.org/ar/replenishment

الصندوق الدولي للتنمية الزراعية - <http://www.ifad.org/ar>

اختيار الرئيس الخارجي لهيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الرابع عشر لموارد الصندوق

أولاً- المقدمة

- 1- يقتضي البند الثالث من المادة 4 من اتفاقية إنشاء الصندوق أن يستعرض مجلس المحافظين بصفة دورية مدى كفاية الموارد المتوافرة للصندوق ضمانا لاستمرار عمليات الصندوق. ومن أجل إتاحة الفرصة لإجراء استعراض في الوقت المناسب لمدى توافر الموارد قبل انقضاء فترة التجديد الثالث عشر لموارد الصندوق، تُقدّم هذه الوثيقة إلى المجلس التنفيذي لتيسير المناقشات والتوافق على عملية ومعايير اختيار رئيس هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الرابع عشر لموارد الصندوق، وكذلك على دور الرئيس.
- 2- وبموافقة المجلس التنفيذي، سيجري اختيار رئيس هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الرابع عشر لموارد الصندوق وفقا للإجراءات الواردة في هذه الوثيقة.
- 3- وسيُقدّم مشروع قرار إنشاء هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الرابع عشر لموارد الصندوق، بما في ذلك اسم الشخص المقترح ليكون رئيسا لهذه الهيئة، إلى المجلس التنفيذي في دورته الخامسة والأربعين بعد المائة للموافقة عليه قبل عرضه على مجلس المحافظين لينظر فيه في دورته التاسعة والأربعين.

ثانياً- الخلفية

- 4- ترأس رئيس الصندوق أول ثماني هيئات للمشاورات الخاصة بتجديد موارد الصندوق. وكان الصندوق قد ناقش رسميا مسألة تعيين رئيس خارجي لهيئة المشاورات في سياق التجديدين السابع¹، والثامن للموارد²، ولكن لم يجر المضي قدما في ذلك. وبعد إجراء المزيد من المناقشات الرسمية وغير الرسمية، بما في ذلك من خلال المنسقين والأصدقاء، قام مجلس المحافظين في فبراير/شباط 2011³ بإقرار مقترح تعيين رئيس خارجي لهيئة المشاورات الخاصة بالتجديد التاسع لموارد الصندوق لأول مرة. ومنذ ذلك الحين، جرى الإبقاء على دور الرئيس الخارجي لهيئات المشاورات الخاصة بالتجديد العاشر، والحادي عشر، والثاني عشر، والثالث عشر لموارد الصندوق.
- 5- وفي عام 2014، أشار التقييم المؤسسي بشأن إنجازات تجديرات موارد الصندوق⁴ إلى أن تعيين رئيس خارجي لهيئة المشاورات الخاصة بتجديد موارد الصندوق كان من أهم التغييرات التي شهدتها عملية تجديد الموارد حتى ذلك الحين. وأقر التقييم المؤسسي بوجود تقدير شبه إجماعي لدور الرئيس الخارجي لهيئة المشاورات الفادر على العمل "كوسيط نزيه". وخلص التقييم المؤسسي إلى وجوب الاستمرار في اتباع الممارسة الفضلى المتمثلة في وجود رئيس خارجي مستقل لهيئات المشاورات الخاصة بتجديد الموارد في المستقبل.
- 6- كما سلّط التقييم المؤسسي الضوء على أن التعيين المبكر للرئيس الخارجي لهيئة المشاورات يتيح له التشاور مسبقا مع الدول الأعضاء الرئيسية، مما يساعد الإدارة على وضع جدول أعمال مناسب لهيئة المشاورات والتفكير في المسائل التنظيمية ذات الصلة لضمان التنفيذ السلس للعملية برمتها.

¹ محاضر جلسات الدورة السابعة والثمانين للمجلس التنفيذي. الفقرة 57 من الوثيقة EB/87.

² رئاسة هيئات المشاورات الخاصة بتجديد موارد الصندوق. الوثيقة EB 2006/88/R.38.

³ إنشاء هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد التاسع لموارد الصندوق. الوثيقة GC 34/L.4/Rev.1.

⁴ الوثيقة EB 2014/111/R.3/Rev.1.

7- ويمثل تعيين رئيس خارجي للمفاوضات الخاصة بمشاورات تجديد الموارد أيضا ممارسة من أفضل الممارسات الحالية التي تتبعها المؤسسات المالية الدولية والمنظمات المتعددة الأطراف الأخرى التي تجري عمليات لتجديد مواردها.

8- واستنادا إلى الخبرات المواتية لتعيين رئيس خارجي لهيئة المشاورات أثناء التجديدات من التاسع إلى الثالث عشر لموارد الصندوق، يوصى بالإبقاء على ممارسة تعيين رئيس خارجي لهيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الرابع عشر لموارد الصندوق.

ثالثا- عملية اختيار الرئيس الخارجي لهيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الرابع عشر لموارد الصندوق

9- بعد المناقشات التي أجريت مع المنسقين والأصدقاء في 28 يناير/كانون الثاني 2025، يبين الجدول أدناه العملية المقترحة لاختيار وتعيين رئيس خارجي لهيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الرابع عشر لموارد الصندوق.

الجدول I

عملية اختيار الرئيس الخارجي لهيئة المشاورات

التوقيت	الإجراء
الدورة الرابعة والأربعون بعد المائة للمجلس التنفيذي، 14-15 مايو/أيار 2025	(1) تقديم معايير اختيار الرئيس الخارجي لهيئة المشاورات ودوره ومسؤولياته المقترحة إلى المجلس التنفيذي للنظر فيها.
بحلول منتصف مايو/أيار 2025	(2) فتح باب تقديم طلبات إبداء الاهتمام بشغل هذا المنصب ونشرها على الموقع الشبكي للصندوق والمنصة التفاعلية للدول الأعضاء في الصندوق، بحيث يمكن للدول الأعضاء والإدارة ترشيح أفراد مناسبين أو تشجيعهم على التقدم بطلب.
بحلول منتصف يونيو/حزيران 2025	(3) إعداد الإدارة لقائمة بالملفات الشخصية بما يتماشى مع بيانات الاهتمام المستلمة.
بحلول مطلع يوليو/تموز 2025	(4) تحديد الإدارة ومنسقي القوائم ما يصل إلى ثلاثة مرشحين قابلين للتعيين.
بحلول منتصف يوليو/تموز 2025	(5) مع مراعاة التعقيبات الواردة وأي معلومات إضافية مطلوبة، يختار رئيس الصندوق مرشحا واحدا يُقترح على المجلس التنفيذي، الذي يُقدّم بعد ذلك توصية إلى مجلس المحافظين. ويرد اسم المرشح في قرار إنشاء هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الرابع عشر لموارد الصندوق الذي سينظر فيه المجلس التنفيذي في دورته الخامسة والأربعين بعد المائة في سبتمبر/أيلول 2025.
الدورة الخامسة والأربعون بعد المائة للمجلس التنفيذي، سبتمبر/أيلول 2025	(6) موافقة المجلس التنفيذي على تقديم قرار إنشاء هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الرابع عشر لموارد الصندوق، بما في ذلك تعيين المرشح الذي وقع عليه الاختيار كرئيس خارجي، لاعتماده رسميا من قبل مجلس المحافظين.
الدورة التاسعة والأربعون لمجلس المحافظين، فبراير/شباط 2026	(7) اعتماد القرار ذي الصلة وإضفاء الطابع الرسمي على تعيين المرشح الذي وقع عليه الاختيار رئيسا خارجيا لهيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الرابع عشر لموارد الصندوق.

10- وسيعين الصندوق المرشح الذي وقع عليه الاختيار بعد موافقة المجلس التنفيذي عليه مباشرة، على الرغم من أن تأكيد تعيينه رئيسا لهيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الرابع عشر لموارد الصندوق سيكون رهنا بالموافقة الرسمية لمجلس المحافظين. وسيتيح ذلك للمرشح وقع عليه الاختيار التشاور مسبقا مع الدول الأعضاء، ومساعدة الإدارة على وضع جدول أعمال مناسب لهيئة المشاورات، والتفكير في المسائل التنظيمية لضمان سلاسة العملية برمتها.

رابعاً- معايير الاختيار

- 11- ستستند المعايير المستخدمة في اختيار رئيس هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الرابع عشر لمراد الصندوق إلى المعايير المستخدمة سابقاً، مع مراعاة الدور المتطور لرئيس هيئة المشاورات، كما يلي:
- (أ) المعرفة بالمصارف الإنمائية المتعددة الأطراف وعملياتها، بما في ذلك:
- (1) الإلمام بعملية تجديد الموارد؛
 - (2) القدرة على فهم المسائل التقنية والإنمائية التي تجري مناقشتها أثناء دورات هيئة المشاورات، بما في ذلك الدراية بمنهجيات مؤسسات التمويل الإنمائي وأسواق رأس المال.
- (ب) خبرة في ترؤس الاجتماعات الدولية الرفيعة المستوى بفعالية، بما في ذلك القدرة على القيام بما يلي:
- (1) المساعدة على تقريب وجهات النظر المتباينة بشأن المسائل المعقدة؛
 - (2) المساعدة في ضمان وضوح النقاش؛
 - (3) الحياد.
- (ج) قيادة مثبتة واعتراف عالمي في مجالات ذات صلة بمهمة الصندوق، بما في ذلك التنمية الزراعية والحد من الفقر، والقدرة على التواصل مع صانعي القرارات رفيعي المستوى.
- (د) مستوى عالٍ من النزاهة الشخصية وعدم وجود أي التزامات أو مهام دولية أو وطنية، أو تضارب في المصالح أو القدرة على إثبات أن أي التزام جارٍ لن يعوق بأي شكل من الأشكال أداء دور رئيس هيئة المشاورات.

خامساً- دور رئيس هيئة المشاورات

- 12- يُقترح أن يتمتع رئيس هيئة المشاورات بوضع خبير يشارك في لجان الصندوق أو يؤدي مهاماً له، وفقاً للاتفاقية المتعلقة بامتيازات الوكالات المتخصصة وحصاناتها، الملحق السادس عشر. وسيضمن ذلك منح رئيس هيئة المشاورات قدراً معيناً من الامتيازات والحصانات أثناء أداء مهامه.
- 13- وستكون مسؤوليات رئيس هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الرابع عشر لمراد الصندوق مماثلة لمسؤوليات الرؤساء السابقين لهيئات المشاورات. وبموجب سلطة هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الرابع عشر لمراد الصندوق، سيقوم رئيس الهيئة بما يلي:
- (أ) ترؤس الدورات الرسمية للهيئة؛
- (ب) تيسير اجتماعات الهيئة، ومناقشتها، ومداولاتها، بدعم من الأمانة؛
- (ج) استعراض مسودات الوثائق والتقارير المعدة لكل دورة من دورات هيئة المشاورات؛
- (د) القيام، بدعم من الأمانة، بتجميع المناقشات وإعداد موجز رئيس الهيئة عن كل اجتماع بإيجاز ودقة بما يعكس حالة المفاوضات؛
- (هـ) قيادة وتيسير المناقشات والمفاوضات بين الدول الأعضاء، وكذلك بين قيادة الصندوق ودوله الأعضاء لبناء توافق في الآراء من أجل تحقيق نتائج ناجحة في استعراض مدى كفاية موارد الصندوق؛
- (و) تعبئة الدعم الخارجي للصندوق، بما في ذلك على المستوى السياسي ضمن الدول الأعضاء، بالتعاون مع المندوبين المعنيين وإدارة الصندوق.